رابط المادة على منصة باحث

شرح المقنع في فقه الإمام أحمد)نسخة البث(

شرح المقنع)63(-كتاب الطهارة)92(باب نواقض الوضوء)4(-الثلاثاء 8-7-1441هـ

عبدالكريم الخضير

هلا بالشيخ مرحبا امسيت الله يحييك كل سنة وانتم طيبين استغفر الله اكرمك الله واكرمك شيخ لا لا طناش ماشي زعما شوية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الله يكبر الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. اللهم صلي وسلم وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد باخر باب نواقض الوضوء بعدين انتهى الكلام على النواقظ ثمانية يقول المؤلف رحمه الله تعالى - 00:01:36

ومن تيقن الطهارة وشك في الحدث جازم بانه صلى متطهرا صلاة المغرب وجلس في بيته مع اولاده وبامكانه ان يحدث لان الولد كان في المسجد كان الغالب على الظن قال طهارة - 00:02:12

فكان جالس في بيته وبين اولاده وزوجته فاذن العشاء اذن لصلاة العشاء وما يدري هل انتقض وضوءه؟ ام هو باقي فيقال حينئذ الاصل بقاء الطهارة لكن لو ان شخصا اكثر من شرب الماء - 00:02:43

اكسر من شرب الماء وبعد صلاة العشا جلس ساعتين ثلاث ومن عادته انه اذا اكثر من شرب الماء اضطره هذا الشرب الى التردد على مكان نقض الوضوء مطالبه المقام فالغالب على الظن انه - 00:03:23

بما يغلب على الظن ولا في الاصل بقاء الطهارة بقاء الطهارة شخص مريض تردد بكثرة على الدورة يغلب على الظن انه نقض الوضوء وان كان الاصل بقاء الطهارة تيقن الطهارة وشك في الحدث - 00:03:53

او تيقن الحدث نعم هنا ايه ايه ها فلا ينصرف حتى يجد نقول فلا ينصرف حتى يسمع صوتنا يوجد ريحا يدخل فيه الظن ها هذا متيقن وهذي اساسا ما لها مستند اصلا حتى ترتقي لان تكون - 00:04:26

لا التردد شك التردد في الامور شك انا رحت ما رحت انا نقظت ما نقظت شك لكن هناك مرجحات للنقض ومرجحات للبقاء ومع ذلك كله الاصل البقاء وقاء الطهارة اليقين - 00:05:09

وبعض الناس يبتلى بالوسواس وحينئذ يغلب جانب اليقين بكل اموره لا يلتفت الى هذا الوسواس نقول لمست عروة الباب عروة باب الحمام باعدت الوضوء نسأل الله العافية هذا لا ما هي مسألة شك ولا يقين ولا ظن ما عنده شيء من مراتب القصد - 00:05:35

نسأل الله العافية ليس عنده شيء قول جاءني زميلي في المدرسة مدرس وقال في اخر الفصل طلابي عددهم قليل وطلابك كذلك يوم ما تجيب طلابي ولا جيب طلابك جايين يسأل يقول انا شكيت انا قلت امرأتي طالق ولا ما هي بطالة - 00:06:14

المشكلة مصيبة مرظ هذا مثل هذا لا يستبعد انه يجزم بنقظ الطهارة عنده كاليقين كالشمس وهو ما حصل شيء هذا ليس له حكم ولذلك يقول اهل العلم في اعتبار النجاسة من عدمها - 00:06:46

في مسألة الدم مثلا قولون ينقض الكثير فاحش لا ينقض القليل جدا النادر ومرد ذلك الى اوساط الناس الموسوس ما له حكم بهذا الباب والجزار ما له حكم الزار الذي يلابس الدماء - 00:07:09

ما يلتفت اليه وكذلك الموسوس. فالعبرة باوساط الناس وهنا من تيقن الطهارة والشك في الحدث يعني الرجل المعتدل في الرجل المعتدل او تيقن الحدث وشك في الطهارة بنى على اليقين - 00:07:41

الذي هو الاصل توضأ لا شك في نقض هذا الوضوء المتيقن الطهارة هو العكس صلى المغرب وذهب الى بيته ودخل مكان قضاء

الحاجة وقضى حاجته ثم خرج وجلس بين اولاده لما اذن العشاء - 00:08:03
شك انه توضأ او لم يتوضأ هنا عدم الطهارة. عدم الطهارة لانه نقضها بيقين بنى على اليقين حديث الرجل يشتكي في صلاته حديث عبد الله بن زيد وابي هريرة الرجل يشتكي انه يجد في صلاته - 00:08:35
شيئا قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحها مع انه احيانا الاصوات من قرقرة البطن وشبهه وجاء في حديث ضعيف ان الشيطان ليتلاعب بمقاعد بني ادم ليتلاعب بمقاعد بني ادم - 00:09:11
فلا ينصرف احدكم حتى يسمع او يجد اسمع صوتا او يجد دليلا ها طيب اصم ولا يشم وش يسوي هذا لا يسمع ولا يجد ريح كيف تيقن اي نعم اول ما خلق الله وسائل اخرى - 00:09:47
وسائل اخرى لكن هذا بناء على عموم الناس عموم الناس حواسهم كاملة يرحمك الله عموم الناس حواسهم كاملة فاذا فقدت هذه الحواس انسان يدرك بغير هذه لكن هذا يرد اليه - 00:10:24
عموم الناس وغالبهم الذين يمتعون بهذه الحواس من لا يمتع بها ما يقال ما عليك وضوء ابد ما انت بسامع ولا شام خذ الحكم مقدم هذا مو بصحيح ها ها - 00:10:47
وما شم هذا الحديث يبقى على الحكم الشرعي شلون حاس من تلاعب الشيطان امي الذي الاصم ارجاعه الى هذا ضرورة والذي يشم الحكم الشرعي واضح في حقه الذي يسمع الحكم الشرعي واضح في حقه - 00:11:19
ولا ينصرف مشاو احساس اذا فقد ما هو اولى منه ارجع اليه كيف يتيقن الوسوسة معروف فقل فلا ينصرف حتى هذا الغاية يسمع صوتا او يجد ريحه غيره يكون من المرجحات - 00:11:51
نعم هذا يوجد ووجد من يسأل جاره في الصلاة اذا سلم سمعت شيء شميت شيء ها استثبت من جهري هل السؤال مطلوب ولا نقول امضي على ما يقر في قلبك وتدين الله به - 00:12:36
ما امر بالسؤال احسن ها؟ اقول ما امر بالسؤال احسن الله انا ذهبت للوضوء او لا جابوا انه ذهبوا متوضأ شهادة شاهدونا وش الشهادة وش تصير غلب الظن ولا شك ولا يقين - 00:13:03
هو متيقن تحيقن الحدث وغيره يشهد بانه توضأ وهذا نسخ للاول هذا اذا عرف الاول والاخر الاول والثاني الاول الطهارة وشك في الحدث يبني على الطهارة الاول الحدث وشك تيقن الحدث شك - 00:13:35
الطهارة يبني على الحدث لكن من تيقنهما يعرف انه توظأ واحدث ولا يدري هل الحدث قبل الوضوء او بعده ما ادري قالوا فهو بضد حاله قبلهما وبضد حاله قبلهما ما ادري ايهما المتقدم من المتأخر - 00:14:07
فان تيقنوا تيقنهما وشك في السابق منهما نظر في حاله قبلهما فان كان متطهرا قبل الامرين وهو محدث لانه انتقض انت ها وجد نقص لا محالة رافع لهذا الحدث الطهارة المتيقنة - 00:14:42
فوجد ناقظ وان كان محدثا فهو متطهر لأنه يلغى النظر في الأمرين وينظر الى السابق وقد وجد ما ينقضه بيقين هذا السابق ان كان متطهرا وقد تيقن الطهارة والحدث معا - 00:15:14
وجهل السابق فهو محدث لانه وجد ما يرفع الطهارة بيقين ورفع هذا الرافع مشكوك فيه متردد فيه والعكس وان كان محدثا فهو متطهر ومتيقن الشيء الاول متيقن محدث هو توضأ واحداث - 00:15:42
لكن ما يدري يومه الاول تيقن انه آآ انتقل من هذا الحدث الى الطهارة وناقض هذه الطهارة مشكوك فيه. هل هو متقدم او متأخر ما يتجاوبها اصلا ها؟ هذه الصورة - 00:16:33
شتيه؟ نبدأ اليقين او نقول اجتماعنا نقدم يكون محدث هذا قال به بعض اهل العلم وان الاحوط ان يكون محدثا ويتوظأ يكون يعتبر نفسه محدث ثم يتوظأ ليرفع هذا الحادث - 00:16:52
هذا قول معروف اللي على المذهب ذا اللي عندنا هو معروف معتبر هو من خروج المسلم من عهدة الواجب بيقين لكن لا سيما في مثل هذا الامر الجلل الاعظم الذي هو الصلاة - 00:17:13

تؤديها وانت قلبك مطمئن مئة بالمئة افضل بكثير مما نكون متردد فيه لكن مقتضى الحديث فلا ينصرف ما تبني على على شك ورفع الطهارة مشكوك فيه ومن احدث بان نقض طهارته - 00:17:48

بحدث اصغر موجب للوضوء او بحدث اكبر موجب للغسل حرم عليه الصلاة لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضأ حرم عليه الصلاة لا يقبل الله يعني صلاته غير صحيحة - 00:18:28

لكن هل يأثم؟ لانه يقول حرم عليه ها المتعمد بلا شك ناسي وش تقول انت استهزأ بالصمت الحنفية عندهم يكفر اذا صلى بغير طهارة ويعلم انه محدث فصلى وهو محدث - 00:18:52

يكفر عندهم لانه مستهزئ ها كنه مستهزئ طيب الجمهور قالوا اثم واسمه عظيم وجرمه كبير لكن الكفر احتاج خروج من الاسلام يحتاج الى ها من نبي دلالة نصية في مثل هذا - 00:19:32

التكفير لابد من توافر اسبابه وانتفاء موانعه على مذهبهم ان من قام الى صلاة الصبح وعليه جنابة والامر كما كان في السابق فيه حزم فاتته الصلاة يعزر تعزيرا حسيا وقد يكون بالنسبة لبعض الناس التعزير المعنوي اعظم - 00:20:10

وقد سمع من بعضهم انه يصلي بغير غسل ويقول الله غفور رحيم لو طلعت اغتسلت وصليت ما وجد مثل هذا الا وجد لكن عند الحنفية وش حكمه اللي يطلقون التكفير - 00:20:51

بهذا ها تماما استهزاء كفر بالاجماع لكنهم يقولون من لازمه الاستهزاء ما في احد بيصلي على على قولهم يصلي بغير طهارة وهو ما هو مستهزئ بالله جل وعلا اه؟ غادي يكون خوف. هو خوف في الصورة اللي نذكرها خوف - 00:21:13

لا قد يترتب عليه تعزير كن خوف بعض الناس مثل ما ذكرنا الحياء من من من الجماعة لا سيما اذا كان صاحب هيئة معتبرة عندهم اشد من التعزير هم يفصل ويقول ما لم يكن كذا - 00:21:48

ينظر في ايش اذا وجد موانئ ما قالوا شيء يكفر مطلقا هم اوسع المذاهب في التكفير. الحنفية اوسع المذاهب في التكفير ومن اراد ان يطلع على هذا فلينظر في باب المرتد - 00:22:16

من حاشية ابن عابدين ومن احدث حرم عليه الصلاة لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضأ والطواف لانه صلاة كما جاء في الحديث الا ان الله اباح فيه الكلام - 00:22:39

والطهارة شرط لصحة الطواف ها شرط صحة حل عندك ها شوف قدامك عموما تنظر في المسألة بادلتها واقوال العلماء فيها والترجيح هذا بعد ذلك النبي عليه الصلاة والسلام لم يحفظ عنه انه طاف محدثا - 00:23:20

يا ابن الحلال لا تناقش المسألة هنا اذا جينا الطواف ان شاء الله فرع من فرع هذه هذه المسألة تحتاج الى فاصل دراسي لو فصل فيها ما جرى عليه في المذهب - 00:23:57

هو المرجح عند كثير من ائمة التحقيق ان الطهارة شرط وقال لعائشة افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت وقال بالنسبة لصفية حابستنا هي ما يدل على ان الطهارة شرط - 00:24:20

افضل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله قد كبرهم الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا هو الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. اشهد ان محمدا رسول الله - 00:24:46

حي على الصلاة حي على الصلاة ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فاطمة اللهم صلي وسلم - 00:25:31

القائمون والفضيلة ورسوله صلي وسلم يلاحظ في الدروس وهي الدروس غير المحاضرات في درس في كتاب معتمد يشرح وتقرر مسائله هذا له حكم وبيجين واحدن ونحن نقرر في مذهب معين ولا يمنع ان ان الاقوال الاخرى يشار اليها - 00:26:31

نعم والا العلم لا ينتهي ابدا طلع لك واحد وشيخ الاسلام كذا يقول ابن باز كذا قال الالباني كذا رجح ابن عثيمين كذا ما تنتهي المسألة ولا ينضبط العلم بهذه الطريقة - 00:27:51

ويكون بالنسبة للصغار المتعلمين واوساطهم تضييع تمد كتاب مذهب معين وتربى عليه الناشئة وينظر في مسائله تدريجيا تتصور

المسائل ويستدلها عند المؤلف بعد ذلك ينظر من وافقه من اهل العلم - 00:28:12
ثم من خالف بدليله ثم اذا تأهل طالب العلم للموازنة والنظر في الادلة يرجح ما يدين الله به والا فالعلم لا ينتهي ابدا طيب يقال لك اختار شيخ الاسلام كذا - 00:28:41
ومن طاوعته قلت ما قاله شيخ الاسلام وقوله ما قالت حذامي فقالت هذا من طلع لك واحد يقول بشرح المناسك من كتاب العمدة كذا لانه يختلف عن اختياراته الثانية اش تتقول - 00:29:04
ها على كل حال ما تنتهي حنا ما ننتهي وحنا ما سوينا تسذا الله يتوب علينا مسألة تسديد ومقاربة والاشارة الى الاقوال الاخرى اختصار ولا سيما اذا كان القول المقرر في كتاب ضعيف - 00:29:23
او لا حظ له من النظر مثل هذا يبين بلا شك هناك ملاحظة يقع فيها بعظ من يتصدى لتعليم طلاب المنح يقيمون لهم دورات واصحاب المنح من بلدان شتى هذا من مذهب - 00:29:50
حنفي واهله وعلماؤه كلهم على هذا وهذا من مذهب مالكي واهله وعلماؤه على هذا وهذا من شافعي وهذا كذا وكذا ثم يقرر عليهم كتاب يختلف عن مذاهبهم بالكلية. وقد يقرر عليهم كتاب من كتب المعاصرين - 00:30:30
وكتاب السيد سابق فقه السنة اعتمده كثير من المتأخرين لسهولته اه سوالة اسلوبه وبسطه وايظاحه لكن ثم ماذا اذا راح هذا الطالب في جاي من المشرق حنفية تهاوشوا وهالوا وخالف علماؤه - 00:30:58
ونبذ ونبذ مسألة تكون بالتدريج علمه ما كان عليه اهله وان يكون على بينة وبصيرة اذا انكر ويكون على بينة اذا اقر ثم علمه ما يدل عليه الدليل وحصل شجار ونزاع في البلدان - 00:31:23
مثل هذا وان كان المقرر والواجب العمل بما يدل عليه الدليل لكن هل كل شخص مؤهل لان يعمل ما بما يدل عليه الدليل قبل اربعين سنة قام كثير من الشباب - 00:31:51
على على الموروث في البلدان وقالوا ابدا تقليد حرام والواجب العمل بالكتاب والسنة كل من يقول هذا الواجب العمل بالكتاب والسنة لكن من تخاطب من تخاطب تخاطب انسان متأهل يفهم ما تقول ولا لا - 00:32:14
وجاء ما قبل الاربع مئة بقليل ناس شوشوا على الناس لا سيما العامة العامة قرروا مسألة وهي ان الركعة لا تدرك الا بقراءة الفاتحة اللي تؤتى الصلاة الفاتحة تفوته الركعة - 00:32:39
مع الاسف انه من البادية فقيل له القول معروف عن ابي هريرة وابن والشوكاني في الاوطار وان كان رجع عنه في الفتاوى والامام البخاري وغيرهم هذا ما ينكر قول معتبر عند اهل العلم لكن تخاطب به عامة لا يفهمون شيء - 00:33:12
قال واحد له حديث ابي بكرة وحتى متلقيه ما يفهم شيء. اعرابي الكب ابو بكر وما كره هذا ما هو ابو بكر اتركوه الناس شلون اتركوها الناس يعني اه تلقى هذه المعلومات على اناس بهذا المستوى - 00:33:38
يقرأون في صحيح مسلم باب الامر بقتل الكلاب طلعو من الدرس وكل واحد ومعو مسدس من شاف كلب افرغ فيه رصاصة الدرس الذي يليه باب نسخ الامر بقتل الكلاب يعني امثال هؤلاء يخاطبون بمثل هذه القواعد الكبرى التي هي اصل الدين - 00:34:01
ليست لكل احد في خلاف ها يفقد عمله العالم العالم طبيب يعالج ولا يفتي بما يترتب عليه مفسدة عظمى نعم ويسايس الناس ويداريهم وان كان الحق ابلج واظح لكن عامة الناس - 00:34:31
المجتمع ان يوم قال اشهد ان لا اله الا الله الصلاة اللي بجنبه كسر اصبعه لانهم ما يرفعون اصابعهم بالتشهد يحتاجون الى سياسة والطواف مس المصحف مسألة الطواف وفتوى شيخ الاسلام المشتهرة - 00:35:08
ان المرأة اذا اضطرت الى الطواف وهي حائض تحفظ وتطوف وفي هذه الايام بالنسبة الحجوزات والرفقة ولا باقصى المشرق وهذا باقصى المغرب لا شك ان مشقة حاصلة وشديدة لكن ماذا ماذا نقول في قوله عليه الصلاة والسلام حابستناه - 00:35:46
ويقول شيخ الاسلام ما تحبس الرفقة قال اذا تورعت عنها خل غيرك يتولى كبره لانه يوجد من يفتي بكل راحة وطمأنينة خله يتولى وين هم اللي يقول ان ان الطهارة - 00:36:12

مطلقا لا تشترط. يقول منع الحائض من من المكث في المسجد ومن لازم الطواف المسك في المسجد لا لان لا لانها على غير طهارة ها نعم الا تطوفي بالبيت الطواف - 00:36:42

ما يدل على انه مما يشترط له الطهارة ولا فرق يعني بين الطائرة الكبرى والصغرى الا من حيث المكث ولو مشاو حابستنا هي ويشرع الى قيام الساعة الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:37:16

ويعرف انه بيجي ناس ما ينتظرون ويعرف ان هي تبي تحبس نص عليه حابستنا هي ومس المصحف يحرم على المحدث ان يمس المصحف كان ما ينجز يصلي الامان لا يمسه الا المطهرون - 00:37:49

لا يمسه في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون قالوا ان الكتاب المكنون الا وحن محفوظ او ما الصحف بما في صحف الملائكة والمطهرون هم الملائكة فلا يدخل بنو ادم في مثل هذا - 00:38:31

وشيخ الاسلام يقرر انه اذا منع الملائكة من مسه الذين الاصل فيهم الطهارة وان هذا الاصل لا ينتقض بالنسبة لهم فكيف بمن دونهم واذا كان هذا في اللوح المحفوظ الذي فيه القرآن وما دونه - 00:38:53

قرآن اشرف الكلام فمن باب اولى ان يمنع المحدث من مس المصحف. وحديث عمرو بن حزم والا مس القرآن الا طواهر ضعفوه لانه مرسل لكن العلماء تلقوه بالقبول وعملوا به وابن حجر يقول تلقي الامة - 00:39:16

للحديث بالقبول اعظم واقوى من كثرة الاسانيد يبقى المس المصحف والمصحف المجرد او المصحف الممزوج تفسير ونحوه العلماء يقولون ان الحكم للغالب فاذا كان الغالب القرآن فله حكم واذا كان الغالب التفسير فله حكم - 00:39:44

ومنهم من يقول اذا كان القرآن متميزا عن التفسير كما تطبع التفاسير المختصرة الان فله حكم المصحف واذا كان ممزوجا القرآن والتفسير معا فلا يأخذ حكمه. فلا يقال هذا مصحف. في كلام وتفاصيل كثيرة - 00:40:19

والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد. احسن الله اليك. ها؟ مجاهد التفريق بين الشاشة والورقة يكسب جوال اللي في الجوال يقولون المكتوب ما هو بعلى الزجاج شيء داخل نعم - 00:40:43

مثل لو ما جئت بورقة القرآن وظعتها امام المرآة ها وبانت الصفحة كاملة ما لها حكم المصحف ها والله انا كنت متردد وبقوة اللي يظهر على الشاشة لوحة قرآن مصحف - 00:41:04

كاملة بصفتها لكن قد يكون لقولهم وجاهة باعتبار ان هذا حائل ها وش فيه ايش؟ تقول دخول الخلاء اذا كانت الصفحة مفتوحة لا يجوز مغلقة؟ لا مثل اللي بقلبك حافظ القرآن دخلت الخلا وش تسوي - 00:41:30

تطلعوه صفحة المصحف لأ هل هل يشمل المصحف الورقة كاملة او ما فيه كتابة القرآن ها؟ خلاف معروف ومنهم من يقول ان الورق تابع ويثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا وهو احوط - 00:42:01

في صحيح البخاري قال ابراهيم النخعي لا يحمل عمه مالك اللي قاله لا يحمل القرآن بعلقته لحظة الشيخ الماي نفس الشاشة يا شيخ الله يتوب عليه - 00:42:28